

التبيان في إعراب القرآن

أما الرجال وأمهات البهائم وبناتكم لام الكلمة محذوفة ووزنه فعاتكم والمحذوف وأو أو ياء وقد ذكرناه فأما ينت فالتاء فيها بدل من اللام المحذوفة وليست تاء التأنيث لأن تاء التأنيث لا يسكن ما قبلها وتقلب هاء في الوقف فينات ليس بجمع بنت بل بنه وكسرت الباء تنبيهاً على المحذوف هذا عند ألفراء وقال غيره أصلها الفتح وعلى ذلك جاء جمعها ومذكرها وهو بنون وهو مذهب البصريين وأما أخت فالتاء فيها بدل من الواو لأنها من الإخوة فأما جمعها فأخوات .

فان قيل لم رد المحذوف في أخوات ولم يرد في بنات قيل حمل كل واحد من الجمعين على مذكره فمذكر بنات لم يرد فيه المحذوف بل جاء ناقصاً في الجمع فقالوا بنون وقالوا في جمع أخ أخوة وإخوان فرج المحذوف والعمة تأنيث للعم والخالة تأنيث الخال وألفه منقلبة عن وأو لقولك في الجمع أحوال من الرضاعة في موضع الحال من أخواتكم أي وحرمت عليكم أخواتكم كائنات من الرضاعة اللاتي دخلتم بهن نعت لنسائكم التي تليها وليست صفة لنسائكم التي في قوله وأمهات نسائكم لوجهين أحدهما أن نسائكم الأولى مجرورة بالإضافة ونسائكم الثانية مجرورة بمن فالجران مختلفان وما هذا سبيله لا تجري عليه الصفة كما إذا اختلف العمل والثاني أن أم المرأة تحرم بنفس العقد عند الجمهور وبناتها لا تحرم إلا بالدخول فالمعنى مختلف ومن نسائكم في موضع الحال من ربائبكم وإن شئت من الضمير في الجار الذي هو صلة تقديره اللاتي استقررن في حجوركم كائنات من نسائكم وأن تجمعوا في موضع رفع عطفاً على أمهاتكم و إلا ما قد سلف استثناء منقطع في موضع نصب .

قوله تعالى والمحصنات هو معطوف على أمهاتكم و من النساء حال منه والجمهور على فتح الصاد هنا لأن المراد بهن ذوات الأزواج وذات الزوج محصنة بالفتح لأن زوجها أحصنها أي أعفها فأما المحصنات في غير هذا الموضع فيقرأ بالفتح والكسر وكلاهما مشهور فالكسر على أن النساء أحصن فزوجهن أو أزواجهن والفتح على أنهن أحصن بالأزواج أو بالأسلا واشتقاق الكلمة من التحصين وهو المنع إلا ما ملك استثناء متصل في موضع نصب والمعنى حرمت عليكم ذوات الأزواج إلا السبايا فانهن حلال وإن كن ذوات أزواج كتاب الله هو منصوب على المصدر بكتب محذوفة دل عليه قوله حرمت لأن